

تعيين أوقات الصّلاة:

في البلدان الواقعة في أقصى الشمال والجنوب، حيث يختلف طول الليل والنهار اختلافاً كبيراً، ينبغي الاعتماد على السّاعات والمشايخ لمعرفة أوقات الصّلاة بغضّ النظر عن شروق الشمس وغروبها.

حضرة بهاءالله:

١ - " والبلدان التي طالت فيها الليالي والأيام فليصلّوا بالسّاعات والمشايخ التي منها تحدّدت الأوقات إنّه هو المبيّن الحكيم " (الكتاب الأقدس - الفقرة ١٠)

٢ - " سؤال : بخصوص الآية المباركة: "والبلدان التي طالت فيها الليالي والأيام فليصلّوا بالسّاعات ..." إلى آخر الآية.
جواب : المقصود هو تلك البلاد النائية. أما هذه الأقاليم فالفرق فيها قليل، ولا ينطبق عليها هذا الحكم."
(رسالة سؤال وجواب، ١٠٣)



بيت العدل:

١ - " هذا حكم خاص بالمناطق القاصية في شمال وجنوب الكرة الأرضية، حيث يتفاوت طول الأيام والليالي تفاوتاً كبيراً من فصل إلى آخر (سؤال وجواب ٦٤ و ١٠٣) ويسري هذا الحكم أيضاً على الصّوم. " (الكتاب الأقدس - الشرح ١٧)